

وزارة العدل والشؤون القانونية

MINISTRY OF JUSTICE AND LEGAL AFFAIRS

وزارة الزراعة والثروة السمكية

قـــرار وزاري

رقم ٢٥٠ / ٢٠١٢

بحظر استيراد الطيور الحية من جمهورية الهند

استنادا إلى قانون الحجر البيطري الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٤/٤٥ ،
وإلى اللائحة التنفيذية لقانون الحجر البيطري الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٢٠٠٨/١٠٧ ،
وإلى توصيـة الجهة البيطرية المختصة بشأن حظر استيراد الطيور الحية ومنتجاتها ومشتقاتها ومخلفاتها من جمهورية الهند ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تـقـرر

المـادة الأولـــى

يحظـر استيـراد الطيـور الحيـة ومنتجاتهـا ومشتقـاتهـا ومخلفاتها من جمهورية الهند وذلك لحين زوال سبب الحظر وصدور قرار بهذا الشأن .

المـادة الثانيـــة

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل في مجال اختصاصه .

المـادة الثالثـــة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر في : ٢٥ / ١٢ / ١٤٣٣هـ
الموافـــق : ١٠ / ١١ / ٢٠١٢م

د. فؤاد بن جعفر الساجواني
وزير الزراعة والثروة السمكية